

## قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها وزارة التعمير  
والمجتمعات الجديدة عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها وزارة التعمير والمجتمعات  
الجديدة عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٨٩١٦٢١ جنيتها ( فقط وقدره ثمانمائة  
وواحد وتسعون ألفا وستمائة وواحد وعشرون جنيتها فقط لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات  
التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

### أ - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ  
٨٩١٦٢١ جنيتها ( فقط وقدره ثمانمائة وواحد وتسعون ألفا وستمائة وواحد وعشرون  
جنيتها فقط لا غير ) .

الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٨٩١٦٢١ جنيتها .

### ب - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات  
الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٨٩١٦٢١ جنيتها ( فقط وقدره ثمانمائة وواحد  
وتسعون ألفا وستمائة وواحد وعشرون جنيتها لا غير ) .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ ( ٢ مايو سنة ١٩٨٤ ) .